

## مقالات رأي

# الدكتور/ أحمد التجاني محمد يكتب،، بطلان إقالة سامي الرشيد ،،القوانين واللاوامر الصادرة بموجبها تنشر في الجريدة الرسمية !!

د.أحمد التجاني محمد • 08-09-2025 • 5 دقائق قراءة



\*وفقا للمادة " 9 " من قانون تفسير القوانين لسنة 1974م أن القوانين والأوامر الصادرة بموجبها يجب أن تنشر كل امر او قرار في الجريدة الرسمية ، وتعتبر النسخة الواردة في الجريدة " الرسمية " النسخة المعتمدة لأى أمر أو قرار ، وتأخذ المحاكم علما قضائيا بالأمر ، كما ورد ، ولا يجوز أن يعتد بأى نسخة أخرى ، وفقا للمادة " 5 " من قانون تفسير القوانين لسنة 1974م.\*

\*تسليم قرار الاعفاء باليد ليس قانونيا إلا أن يكون لشئ فى نفس " يعقوب " ، ولا يعتد به رسميا فى أجهزة الدولة ، القرار رقم " 129 " نشر فى الجريدة الرسمية كتشهير لقرار إقالة الأمين العام لمجلس الوزراء عثمان حسين وتعين السفير علي محمد علي، وبنص القانون يتضح عدم قانونية إعفاء سامى الرشيد من منصبه\*

\*المشرع أوجب اعلان قرار التعيين و الإقالة في الجريدة الرسمية ' لاصباغ ' وسحب الاعتبارية" من الشخصية " الاعتبارية " للتشهير بأنه اصبح مواطن عادي ؛ لكي يتعامل الناس معه كمواطن علي هذا الأساس ، والغاية الثانية من نشر التعيين والإقالة في الجريدة الرسمية ليكون المواطنين علي بينة من الامر، وان مصدر القرار صحيح صادر من أهله ومظان طلبه ، وليس من جهة "متغولة او مغتصبا " "للسلطة " وان القرار لم سلّم ولم يشاب غش او تدليس، وفي حالة العدم فيستوجب لزاما سحب القرار المنعدم " الباطل " ويكون لصاحبه حق مكتسب بالقانون في مزاوله مهامه !!\*

\*دولة رئيس الوزراء الدكتور كامل إدريس ، اذا لديكم قرار بالاقالة فأخرجوه لنا ، ليكون الناس علي بينة من الامر ، والا فإن هذه الفتوي والتفسير القانوني، يعطي الأمين العام للمجلس الأعلى للحج والعمرة الأستاذ سامي الرشيد ، الحق في مزاوله مهامه كأمين عام لم يقال!\*

\*اسئلة منطقية تحتاج لاجابات واضحة وشفافة هل وزير الشؤون الدينية "بوسطة " ليسلم خطاب إعفاء أمين عام بامر سري وهام وعاجل ؟! وهل أوصي بالاقالة ؟! وهل تمت موافقة من مجلس السيادة كما حدث في اقالة الأمين العام لمجلس الوزراء ؟!\*

\*تنسيق وتناعم تام بين رئيس مجلس السيادة الفريق أول ركن عبد الفتاح البرهان ، ورئيس الوزراء الدكتور كامل إدريس ، والقرارات تتم بمباركة وموافقة الرئيسين ، وإقالة الأمين العام لمجلس الوزراء عثمان حسين تم بمباركتهما ، ونجد القرار المرفوع لمجلس السيادة بالرقم 119 بغرض الموافقة عليه ، جاء الرد بالموافقة معمهورا بتوقع الأمين العام لمجلس السيادة الفريق الركن محمد الغالي معنون الي السيدة وزيرة شؤون مجلس الوزراء بنقل موافقة ومصادقة فخامة السيد رئيس مجلس السيادة علي القرار رقم 119 ، والقاضي بإعفاء وتكليف الأمين العام لمجلس الوزراء وبناء علي ذلك أصدر الدكتور كامل إدريس القرار 129 بإعفاءه ، وقرار الإعفاء نشر في الجريدة الرسمية ووكالة السودان للانباء ما يجعل فرضية اقالة الأمين العام للحج والعمرة غير وارد لانه حمل ذات الرقم 129 ولم يعلن وينشر في الجريدة الرسمية !!\*

\*"مؤامرة قنصل جدة " تكشف خيوطها واتضح للعامة والخاصة أن ديناصورة الخدمة ضالع فيها بتواصله

المباشر مع الملحق السابق يغريه ويمنيه ليتمترس عن عملية التسليم والتسلم ، حتي يضيق الوقت ، ويتجاوز المصفوفة الزمنية مداها ، فيقع حكومة الدكتور كامل إدريس في احراج نسبة لفشل الموسم\*

\*أعمال وأفعال وأخلاق سامي الرشيد صنع جماهيرية شعبية واسعة وغير مسبوقة في تاريخ المدراء ، والامناء العامون المتعاقبون علي الحج والعمرة ، وقفت حائط صد أمام خططة الفضيحة، وتصفية القضية بصورة سرية موقنين أن هذا الاصطفاف الشعبي المتزايد سوف تجبر اهل الحل والعقد بمجلس الوزراء والسيادي علي التدخل لبحث طريق للخروج من هذا التخبط ويكفي هذا التعبير التي بعث رسالة استياء الرأي العام من مؤامرة قنصل جدة علي انجح امين عام مر علي هذا المجلس !!\*

□□□□□□□□

\*شبكة المحيط الإعلامية\*

\*اضواء البيان نيوز\* \*د.أحمد التجاني محمد\*

\*رئيس التحرير\*

\*الاثنين 8/سبتمبر/2025م\*

\*الموافق/16/ربيع الأول/1447هـ\*

<https://www.almuhit-adn-news.com/news/2473>الدكتور-أحمد-التجاني-محمد-يكتب،،-بطلان-إقالة-سامي-الرشيد-،،-القوانين-والاوامر-الص

© 2026 شبكة المحيط الإعلامية — جميع الحقوق محفوظة